4821 - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل ببست قال : حدثنا أحمد بن عبد ا بن الحكم الكردي - بصري - قال : حدثنا غندر قال : حدثنا شعبة عن سفيان الثوري عن أبيه عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج قال Y كان رسول ا A يجعل في قسم الغنائم عشرا من الشاء ببعير قال شعبة : وأكبر علمي أني سمعته من سعيد بن مسروق وقال : غندر : وقد سمعته من سفيان قال أبو حاتم : في هذا الخبر دليل على أن البدنة تقوم عن عشرة إذا نحرت K إسناده صحيح على شرط مسلم